الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الجمعة-السبت- الأحد

13-12-11 **جماد ثاني** 1438 / 10-11-12 **مارس** 2017

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	6
حقوق الإنسان فى العالم	20

حقوق الإنسان: تبرئة مصور محايل تعزز الشفافية

المصدر: جريدة الوطن الجمعة 10 جماد ثاني 1438هـ - 9 مارس 2017م
http://alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=296543&CategoryID=5

أبها: عبدالعزيز العسيري 2017-03-09 10:40 PM
أكد المشرف على فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في منطقة عسير الدكتور علي بن عيسى الشعبي، أن قرار أمير عسير الأمير فيصل بن خالد بعدم الموافقة على توصية اللجنة السباعية بخصوص مصور مقطع اختراق أسلاك الكهرباء لمنزل مواطن في محايل، والمتضمن إحالة من قام بالتصوير والتشهير وإثارة الرأي العام دون التقدم ببلاغ للجهات ذات العلاقة، وإحضاره من قبل الجهة المختصة، وإحالته إلى التحقيق لمعاملته بنظام مكافحة الجرائم المعلوماتية، يدعم تكريس مفهوم الشفافية، وكشف الممارسات الخاطئة التي قد تسيء إلى التنمية. وقدم الشعبي شكر الجمعية لأمير منطقة عسير، مؤكداً أن ذلك التوجه غير مستغرب من أمير عسير.

خمسة أعوام مضت ونظام الوقاية من متلازمة العوز المناعي.. تحت الدراسة!

مجلسا الوزراء والشورى يستثنيان مدرسي التعليم العام من فحص «الإيدز»

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 10 جماد ثاني 1438هـ - 9 مارس 2017م
http://www.alriyadh.com/1576880

الرياض - عبدالسلام البلوي
استثنت هيئة الخبراء مدرسي التعليم العام من فرض اختبار الإيدز وأيدتها لجنة مجلس الشورى الصحية التي درست التباين مع الهيئة بشأن مشروع نظام الوقاية من متلازمة العوز المناعي المكتسب "الإيدز" وحقوق المصابين وواجباتهم، الذي درسته لجنة الشورى الصحية عام 1433 وأقره المجلس في 26 محرم 1434 ودرسته هيئة الخبراء وعاد للمجلس للتباين بينه وبين مجلس الوزراء، وأبقت الهيئة وصحية الشورى على فرض فحص اختبار الإيدز على المتقدمين للكليات والمعاهد الصحية المدنية والعسكرية والمتقدمين لشغل الوظائف المشمولة بالكادر الصحي والذين يتقدمون للوظائف العسكرية، إضافة إلى فحوصات ما قبل الزواج والمرأة الحامل، وأي حالة يرى الوزير المختص شمولها بالفحص بالتنسيق مع مجلس الخدمات الصحية.
ولم تأخذ هيئة الخبراء واللجنة الصحية بعدد من المواد المقترحة في المشروع المقدم من الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان ومن أبرزها إحالة المصاب بالمرض إلى التقاعد وصرف ما لا يقل عن ثلثي راتبه، وإذا كان لا يتقاضى راتباً شهرياً فيدرج اسمه ضمن قائمة الأمراض المزمنة المستحقة للإعانة من وزارة الشؤون الاجتماعية.

3

حقوق الإنسان في الصحافة

جمعية حقوق الإنسان اقترحت إحالة المصاب بالمرض إلى التقاعد وصرف ما لا يقل عن ثلثي راتبه
وحذر النظام من إجبار المرأة الحامل المصابة بمرض العوز المناعي المكتسب على الإجهاض أو حرمانها من حضانة أطفالها أو رعايتهم بسبب إصابتها بل شدد على تقديم الرعاية الصحية اللازمة لها ولجنينها، ونبه النظام الجهات الصحية أيّاً كانت من الامتناع عن تقديم الرعاية الطبية اللازمة لأي مصاب بسبب إصابته.
وأسند مشروع النظام للبرنامج الوطني بالتنسيق مع الجهات الصحية الأخرى بتفعيل إجراءات الوقاية والرعاية والتأهيل وتحديد المختبرات المرجعية للتشخيص والتثبت من الإصابة وتقديم العلاج للمصابين به وإيضاح طرق الوقاية من الإصابة، ومنع النظام فصل المصاب بالمرض «الإيدز» من عمله بسبب مرضه إلا إذا ثبت تعمده نقل العدوى إلى غيره أو الإساءة أو إلحاق الأذى بالآخرين، وحذرت مواده من منع المصاب من التمتع بالحقوق المقررة له بموجب الأنظمة، ولا يجوز منعه من حق متابعة تعليمه.
ونصت مادة للجنة الصحية على أن لضحايا الإصابة بالفيروس أوالمرض بسبب العدوى العمد أو الخطأ، التقدم بطلب التعويض عن ضرر الإصابة، وحسب المادة الثالثة من المشروع يتم ترحيل المقيمين المصابين بفيروس الإيدز بعد تصفية حقوقهم إلى بلدانهم أو أي بلد آخر يختارونه.
ونصت المادة الخامسة عشرة على عزل المصاب أو تحديد إقامته في منشأة صحية بناء على توصية الطبيب المختص، إذا كانت حالته توجب ذلك أو كانت تشكل خطراً على غيره، وإذا كان المصاب محكوماً عليه فيجب عزله عن السجناء وتقدم له العناية اللازمة وتحدد اللائحة اشتراطات العزل وإجراءاته، ودعا النظام إلى المحافظة على سرية المعلومات الخاصة بالمصابين بمرض الإيدز وشدد على جميع العاملين في الجهات الصحية وغيرها بالمحافظة على السيرة ولا يجوز إفشاء هذه المعلومات إلا في الأحوال المحددة في النظام.
ويحظر كل فعل أو امتناع يشكل تمييزاً ضد المصابين ويؤدي إلى الحط من كرامتهم أو الانتقاص من حقوقهم أو استغلالهم بسبب إصابتهم ويعاقب كل من يخل بأحكام النظام المقترح لنظام الوقاية من العوز المناعي المكتسب، بغرامة مالية لا تتجاوز 100 ألف ريال أو بالسجن مدة لا تزيد على خمسة أعوام أو بكليهما ولا يخل ذلك بحق المتضرر في المطالبة بالتعويض لدى المحكمة المختصة.
ويهدف النظام إلى تصنيف "الإيدز" من الأمراض المعدية والعمل بالإجراءات والتدابير المبنية في هذا النظام ولائحته للوقاية منه، والمحافظة على حقوق المصابين ومخالطيهم وبيان واجباتهم وضمان الرعاية والتأهيل اللازمين للمصابين وضمان أيضاً حق المصابين بالاستمرار في التعليم والعمل.

4أسباب تدفع المرأة لتشكو زوجها في حقوق الإنسان

المصدر: جريدة الوطن الجمعة 10 جماد ثاني 1438هـ - 9 مارس 2017م
http://alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=296496&CategoryID=3

جدة: نجلاء الحربي 2017-03-09 9:48 PM
فيما بلغ عدد القضايا التي تلقتها فروع جمعية حقوق الإنسان من زوجات ضد أزواجهن على مدى عامين 127 قضية، كانت هذه القضايا تستند على 4 أسباب رئيسية هي عدم إعطائهن حقوقهن الزوجية، وإدمان الأزواج، والمطالبة بالنفقة، والتسلط على الزوجة وفرض أمور عليها لا تقبلها.
4دوافع
قال مصدر حقوقي لـ«الوطن» إن «فروع جمعية حقوق الإنسان تلقت 127 قضية خلال العامين الماضيين 1436/1437 من النساء ضد الأزواج، وتركزت دوافع هذه القضايا على عدة أمور هي عدم إعطاء المرأة حقوقها الزوجية، وتضرر بعض النساء من إدمان الأزواج، والمطالبة بالنفقة، وتسلط الرجل على زوجته، وفرضه أمور عليها لا تقبلها.«
الرياض تتصدر
أوضح المصدر أن «شكاوى الزوجات ضد أزواجهن الواردة لفرع جمعية حقوق الإنسان بالرياض كانت 45 شكوى، وتنوعت دوافعها لتشمل عدم إعطاء المرأة حقوقهن الزوجية، وبخل بعض الأزواج، والتقصير وإهمال الأسرة، وعدم

إعطائهن النفقة، وهناك حالات اشتكت من عدم الاعتراف بالزواج، بينما طالبت بعض القضايا بالطلاق، وكان فرع الجمعية بالمدينة المنورة ثانيا من حيث عدد القضايا المقدمة من زوجات تجاه أزواجهن بـ21 قضية، ثم الدمام ثالثا بـ18 قضية، ثم جدة بـ16 قضية، فجيزان بـ13، ثم عسير بـ9، وسجلت الجوف 4 قضايا، وكانت مكة المكرمة الأقل بقضية واحدة.«

شكاوى ضد أهل الزوج

أضاف المصدر أن «عدد شكوى الزوجات ضد أهل الزوج لدى فروع الجمعية بلغت خلال العامين الماضيين 5 شكاوى، حالتان في الرياض، والمدينة المنورة 3 حالات فقط، بينما لم تسجل في باقي المدن أي حالة ضد أهل الزوج.«

حرمان المرأة من حقوقها

كشف المستشار في وزارة العدل سابق والمأذون الشرعي طارق السالم لـ«الوطن» أن «أكثر القضايا ورودا من الزوجات ضد الأزواج في محاكم الأحوال الشخصية تدور حول عدم إعطاء الزوج زوجته حقوقها الزوجية، وفي المرتبة الثانية شكاوى الخلع التي تأتي عادة نتيجة زواج الرجل بأخرى، حيث يرفض كثير من النساء قبول الزوجة الثانية، وهناك قضايا ترفعها الزوجات ضد الأزواج المتعاطين لمادة الحشيش المخدر، ومن القضايا التي تكثر في محاكم الأحوال الشخصية مطالبة زوجات الخلع نتيجة عدم مقدرتهن على إكمال حياتهن بسبب الاعتداء عليهن، وممارسة الزوج للعنف اللفظي أو الجسدي.«

أضاف أن «المجتمع بحاجة ماسة للتعرف على ثقافة الحقوق الزوجية خاصة مع ارتفاع معدل الشكاوى في محاكم الأحوال الشخصية، وهذه التوعية يمكن أن تشارك بها مراكز الأحياء من خلال عقد ندوات عن احترام العلاقة الزوجية، إضافة إلى دور خطباء المساجد في تناول الحقوق الزوجية لكلا الطرفين في خطب الجمعة.«

ارتفاع قضايا الخلع

أكد المحامي صالح جمعان أن «القضايا المرفوعة من زوجات ضد الأزواج لدى محاكم الأحوال الشخصية زادت بشكل ملحوظ في الآونة الأخيرة خاصة قضايا الخلع، وأسباب ذلك تعود لتصرفات الأزواج الطائشة التي تعكس عدم المبالاة بالزوجة أو الأبناء.«

وأبان أن «أغلب القضايا التي نراها في محاكم الأحوال الشخصية بين الزوجين عدم إعطاء الزوجة حقوقها، وبخل بعض الأزواج، والخيانة، وتعاطي المخدرات.«

وأشار جمعان إلى أن «القضاء يعطي الزوجات حقوقهن، ويحرص على إنصاف الزوجة بعد التأكد من صحة الشكوى المقدمة من قبلها ضد الزوج، والأحكام التي يصدرها تباعا تثبت أن احترام الزوجة وحقوقها وعدم الاستهانة بها واجب.«

أبرز الدوافع:

عدم إعطائهن حقوقهن الزوجية

تضرر بعضهن من إدمان الأزواج

المطالبة بالنفقة

التسلط على الزوجة وفرض أمور عليها لا تقبلها

قضايا من الزوجة ضد أهل الزوج

شكاوى النساء ضد الأزواج في جمعية حقوق الإنسان 1437/1436

127قضية من زوجات ضد أزواجهن:

الرياض 45

المدينة المنورة 21

الدمام 18

جدة 16

جازان 13

عسير 9

الجوف 4

مكة المكرمة 1

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

ملتقى إسهامات المرأة السعودية يوصي بدرس أثر سياسات سوق العمل فيها

المصدر: جريدة الحياة الاحد 13 جماد ثاني 1438هـ - 12 مارس 2017م
http://www.alhayat.com/Articles/20659271

الرياض - «الحياة»

أوصى ملتقى «إسهامات المرأة السعودية التنموية في تحقيق رؤية 2030»، الذي نظمته جامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن ممثلة بمركز الأبحاث الواعدة في البحوث الاجتماعية ودراسات المرأة، (الخميس) تزامنا مع اليوم العالمي للمرأة، بجملة من التوصيات منها: إطلاق دراسة قياسية لأثر سياسات سوق العمل على المرأة في الأجل القصير والطويل، وضرورة إسهام المرأة السعودية في تحقيق رؤية المملكة 2030 من خلال العمل في البرامج المحورية لأهدافها ومشاركتها في مراجعة وتقويم تلك البرامج من خلال عملها في القطاعات كافة.

كما أوصى الملتقى بالإسهام في تحقيق رؤية 2030، والخاصة في رفع نسبة مشاركة المرأة في سوق العمل من 22 في المئة إلى 30 في المئة، وذلك من طريق فتح قنوات عمل مستحدثة، وخاصة في العمل بالمشاريع الصغيرة، ومراجعة الأنظمة والتشريعات والقوانين التي تمثل بعض القيود على المرأة في المجتمع السعودي وتعديلها لمنحها مساحة من الحرية في ما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية بحيث يتم معاملتها باعتبارها مواطنة كاملة الأهلية في النظم والتشريعات الحكومية. ومن توصيات الملتقى أيضاً، ضرورة مشاركة المرأة في صنع وصياغة وتحليل السياسات الاجتماعية والاقتصادية على المستوى الوطني بصفة عامة وسياسات العمل بصفة خاصة، وإنشاء مراكز للقيادات النسائية يهدف إلى تهيئة القيادات النسائية في مختلف المجالات يكون من مهماته:

أولاً :عمل برامج تدريبية لتأهيل القيادات النسائية يهدف إلى اكتساب المهارات والقدرات القيادية واطلاعها على أحدث ما توصل إليه علم الإدارة.

ثانياً :إجراء الدراسات العلمية المتعلقة بمجال ممارسة المرأة للعمل القيادي بصفة خاصة والإداري بصفة عامة، وتشخيص المعوقات التي تواجها أثناء عملها، ووضع الحلول اللازمة لها. ثالثاً: تبني سياسات تساند المرأة على الموائمة بين مسؤولياتها الأسرية والوظيفية من خلال المبادرات لتحقيق ذلك، كإنشاء حاضنات للأطفال في أماكن العمل، وتقليل ساعات العمل.

وأوضحت مديرة الجامعة الدكتورة هدى العميل أن الملتقى يهدف إلى التعرف على إنجازات المرأة السعودية وسبل تمكينها والمعوقات التي تواجهها، وإسهامات المرأة السعودية لتحقيق «رؤية 2030» واستشراف المستقبل في ضوء المستجدات المعاصرة، مشيرة إلى أن الملتقى يعتبر ضمن جهود الجامعة وبرامجها الرامية لتعزيز مكانة المرأة بريادتها التعليمية وأبحاثها العلمية التي تسهم في بناء التنمية.

بدورها، أوضحت مديرة مركز الأبحاث الواعدة الدكتورة سارة الخمشي أن مركز الأبحاث الواعدة بنشاطه البحثي وشراكاته يناقش قضايا المجتمع الساخنة كموضوع الترفيه وحقوق المرأة والسلوك الاستهلاكي والأمن الفكري والرياضة ودوراته العلمية الموجهة للمرأة، مشيدة بدور المركز في إقامة مشروع لحصر البحوث الاجتماعية تمهيداً لتوقيع شراكة علمية مع المركز الوطني للبحوث والدراسات الاجتماعية وبصدد تبني مجلة علمية مختصة بأبحاث المرأة، منوهة بأن المركز سيقيم سجالاً علمياً كأول فعالية تقيمها الجامعة خلال هذا العام.

بدورها، افتتحت وكيلة الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي الدكتورة هدى الوهيبي الجلسة الأولى بورقة عمل بعنوان: «التطلعات والطموحات للتعليم الجامعي المميز (جامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن نموذجاً)»، أوضحت فيها رؤية الجامعة لأن تكون منارة المرأة للمعرفة والقيم، وجهود الجامعة في سبيل خدمة القضايا المتعلقة بالمرأة والأسرة وإدراج خدمة المجتمع في برامج الجامعة مع رفع قدرات وتحسين جودة عمل الكوادر البشرية في مجالات التعليم والبحث والإدارة من طريق تقديم البرامج ذات العلاقة.

7

من ناحيتها، استعرضت المدير العام للفرع النسائي بمعهد الإدارة العامة الدكتورة هند آل الشيخ سوق العمل في المملكة ومتطلبات المرحلة التنموية المطلوب تحقيقها في سوق العمل، وأن تمكين المرأة واستثمار طاقاتها يكمن في مؤشرات قياس الأداء، بحيث يكون عدد فرص العمل الإضافية اللائقة المتاحة للسعوديين في القطاع الخاص 1.200 وظيفة، وانخفاض معدل البطالة من 11.6 في المئة إلى تسعة في المئة، وارتفاع نسبة قوة العمل النسائية من 23 في المئة إلى 28 في المئة بحلول 2030، مشيرة إلى أن أهم فرص العمل المتاحة في سوق العمل هي تطوير التطبيقات وأمن المعلومات وأخصائي إحصاء وأخصائي قواعد بيانات ومحلل أنظمة وأخصائي اتصالات وإدارة مشاريع وقياس الأداء والحوكمة والخدمات اللوجستية .من جانبها، بينت وكيلة الجامعة للشؤون الصحية الدكتورة سمر السقاف في ورقة عمل بعنوان: «تمكين القيادات الأكاديمية لتحقيق المشاركة الفعالة في صنع القرارات»، أن الرؤية الوطنية لتمكين المرأة السعودية تسعى لبناء اقتصادات قوية تتوافق مع «رؤية 2030»، ورفع نسبة مشاركة المرأة في سوق العمل من 22 في المئة إلى 30 في المئة. وكشفت أن نسبة الإناث في التعليم العالي هي 56.6 في المئة مقارنة بـ43 في المئة من الذكور، وأن نسبة المبتعثات هي 20 في المئة مقابل 80 في المئة من الذكور.

وبدأت الجلسة الثانية بورقة عمل مقدمة من مستشارة الجامعة للإعلام عضو مجلس الشورى في دورته السابقة الدكتورة هيا المنيع، استعرضت خلالها التعديلات على بعض الأنظمة التي تعمل على حماية حقوق المرأة كما أقرتها الشريعة الإسلامية، لتعزيز مواطنة المرأة السعودية وحماية النسيج الاجتماعي من مخاطر التمييز بين أفراد المجتمع وفئاته في الحقوق والواجبات، مثل تعديل نظام الجنسية السعودية، بحيث يمنح أبناء السعوديات المتزوجات من غير سعودي الجنسية، وتعديل نظام الأحوال المدنية ونظام وثائق السفر واستحداث نظام هيئة الأمومة والطفولة.

بدورها، اعتبرت وكيلة الدراسات العليا بكلية الإدارة والأعمال الدكتورة دلال الربيشي في ورقة عمل بعنوان: «ابتعاث المرأة ودورها في تحقيق رؤية المملكة التحويلية»، أن انطلاق برنامج خادم الحرمين الشريفين للابتعاث الخارجي في 2005نقلة نوعية لإعداد الموارد البشرية السعودية وتأهيلها بشكل فاعل لتصبح منافساً عالمياً في سوق العمل، مشيرة إلى أن عدد المبتعثين وصل حتى نهاية 2015إلى 183532 طالباً وطالبة.

وافتتحت عميدة خدمة المجتمع والتعليم المستمر الدكتورة آمال الهبدان الجلسة الثالثة بورقة عمل بعنوان: «استثمار طاقات الشابات في المجال التطوعي»، استعرضت فيها تجربة حاضنة «نورة العطاء» التطوعية، والتي تهدف إلى نشر ثقافة العمل التطوعي الوطني المستدام ولنقلها من الاجتهادات التقليدية إلى العمل باحترافية ومهنية عالية.

»الشورى" يصوّت على الحد من قبول الطلاب في الجامعات 20 مارس

المصدر: جريدة الحياة الاحد 13 جماد ثاني 1438هـ - 12 مارس 2017م
http://www.alhayat.com/Articles/20659287

الرياض - «الحياة»

يصوت مجلس الشورى يوم الإثنين بعد المقبل 20 آذار (مارس) الجاري، على توصية تطالب بالحد من القبول المتزايد لخريجي الثانوية العامة في الجامعات، وتوجيه الشباب للكليات التقنية وتوظيفهم بمهن السباكة والنجارة والتكييف والحدادة والكهرباء، وهي التوصية الإضافية التي تقدم بها عضو المجلس الدكتور هاني خاشقجي على التقرير السنوي للمؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني للسنة المالية 1436-1437هـ.

وتنص التوصية على «دراسة إنشاء شركة عامة يسهم بها القطاع الخاص تتولى تنظيم وتقنين أنشطة الإصلاح والصيانة المنزلية في كل أنحاء المملكة، وتأهيل وإعداد العمالة الوطنية الماهرة للعمل في مهن الكهرباء والسباكة والتكييف والنجارة والحدادة (...) تحت مظلة الشركة المقترحة». وقال خاشقجي إن التوصية تهدف إلى توفير فرص عمل للشباب السعودي وتحقيق موارد للاقتصاد الوطني والتخلص التدريجي من العمالة الوافدة غير المؤهلة التي اتخذت المملكة

مركزاً للتدريب العشوائي والارتجالي، مضيفاً أن العمالة السعودية ستكبح جماح غلاء الأسعار وبالتالي الحد من تحكم العمالة الوافدة في سوق الصيانة.
كما يصوت المجلس على توصيات لجنة التعليم والبحث العلمي بشأن التقرير السنوي للمؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني، ومنها توصية تطالب المؤسسة بالتنسيق مع الجهات الحكومية ومنشآت القطاع الخاص ببناء مسارات خاصة للبرامج التدريبية متناهية الصغر وبرامج التمهن، والتوسع في مشروع التأهيل التقني والمهني لطلاب وطالبات التعليم العام وذلك بالتنسيق مع وزارة التعليم، وتأسيس حاضنات تقنية في منشآت المؤسسة التدريبية، وكذلك دراسة إلحاق كليات التقنية التي تمنح درجة البكالوريوس في المؤسسة بالجامعات القريبة منها.
كما يناقش المجلس في الجلسة نفسها توصية تطالب وزارة المياه والكهرباء بأن يكون معدل انقطاعات الكهرباء على الفرد ثلاثة انقطاعات في العام لمدة 150 دقيقة، إذ أشارت بيانات وزارة المياه والكهرباء (سابقاً) إلى أن معدل عدد الانقطاعات للكهرباء لكل مشترك في المملكة تجاوز أربعة انقطاعات في العام بلغت مدتها الإجمالية 180 دقيقة لكل مشترك، مطالبة بخفض الانقطاعات من أربعة انقطاعات إلى ثلاثة انقطاعات. وطالبت لجنة المياه والزراعة والبيئة بعد دراستها للتقرير السنوي لوزارة المياه والكهرباء «قبل الغائها»، حجز المزيد من المواقع لتعزيز مصادر مياه الشرب وحمايتها من الاستنزاف الجائر للمياه الجوفية غير المتجددة. وقتلت اللجنة إن إجمالي كميات مياه الشرب الموزعة عام 2015 على مناطق المملكة، منها مياه محلاة بنسبة 61 في المئة من إجمالي المياه الموزعة، والمياه الجوفية 39 في المئة، وبلغ نصيب مناطق الرياض والشرقية والقصيم 75 في المئة من المياه الجوفية في السنة، ونحو 47 في المئة من المياه المحلاة البالغة سنوياً، وتشكل مياه الشرب نسبة 12 في المئة من إجمالي الطلب على المياه عام 2015، في مقابل 84 في المئة من الاستهلاك للأغراض الزراعية، ما أدى إلى استنزاف المياه الجوفية غير المتجددة، وتسارع وتيرة نضوبها وتزايد مستوى ملوحتها.
وقدرت بعض الدراسات ما تم استهلاكه من المياه الجوفية خلال العقود الأربعة الماضية بنحو 540 بليون متر مكعب، ولا يزال استهلاك المياه للأغراض الزراعية ينمو بوتيرة 6 في المئة سنوياً، أي أكثر من النمو السنوي لاستهلاكه لأغراض البلدية والصناعية، ما يشكل استنزافاً للمياه الجوفية العميقة، الأمر الذي يحتم حجز المزيد من المواقع لمياه الشرب وحمايتها لتعزيز الأمن المائي. كما يناقش المجلس تقرير مشروع اتفاق بين وزارة العمل والتنمية في المملكة ووزارة الشؤون الاجتماعية في فيتنام في مجال توظيف العمالة المنزلية.

الحياة AL HAYAT

الشمري: التسريح بموجب "المادة 77" يجب ألا يكون عشوائياً أو موجهاً ضد السعوديين

المصدر: جريدة الحياة السبت 12 جماد ثاني 1438هـ - 11 مارس 2017م
http://www.alhayat.com/Articles/20640477

الأحساء - حسن البقشي
أكد عضو مجلس الشورى السابق المستشار القانوني سعود الشمري أن العمل حق للمواطن لا تجوز لغيره ممارسته إلا بعد توافر الشروط المنصوص عليها نظاماً، وأن المواطنين متساوون في حق العمل، مبيناً أن قانون العمل يُعرف عالمياً بالقانون الاجتماعي، لأنه لا ينظم العلاقة التعاقدية القانونية بين صاحب العمل والعامل فحسب، بل ينظم لحياة أفراد المجتمع، ويسهم في تحقيق استقرار سوق العمل والتوازن الاقتصادي والاجتماعي، ويساعد على تقدم الاقتصاد الوطني.
وأشار إلى أن المادة 77 من نظام العمل الجديد والخاصة بإمكان إنهاء عقد العمل لسبب غير مشروع لم تتعرض لاختبار حقيقي في المجتمع إلا في الأشهر الثلاثة الأخيرة، حين ظهرت قرارات فصل جماعي (تسريح) لآلاف من الموظفين، خصوصاً السعوديين العاملين في القطاع الخاص.
وبيّن الشمري في محاضرة نظمتها واستضافتها غرفة الأحساء أخيراً بعنوان: «قواعد انقضاء عقد العمل وفقاً لنظام العمل السعودي»، أن تدخّل وزير العمل الذي يخوله النظام جاء في الوقت المناسب لمعالجة الأمر، مشيراً إلى أن قرارات

التسريح والفصل الجماعي يجب ألا تكون عشوائية أو مُوجّهة ضد السعوديين، بل يجب أن تتم وفق دراسة مستوفية تتضمن جوانب عدة، إضافة إلى حساب كلفتها المادية والاجتماعية والعائد الاقتصادي منها.
وأوضح أن قرارات الفصل الجماعي أخطر من البطالة نفسها وأشد إيلاماً في الجوانب المادية والنفسية والاجتماعية كافة، لما يترتب عليها من آثار وخيمة تهدد الأسر والاستقرار الاجتماعي والسلم الأهلي، مبيناً أن التوافق على خفض الأجور وتقليل الامتيازات بدلاً من التسريح قد يكون حلاً مشروعاً ومقبولاً لمعالجة أمر قرارات التسريح، مؤكداً أن تلك القرارات لا يجب أن تكون قانونية، بل يجب كذلك أن تكون عادلةً ومنصفة، وأن تراعي توجهات الوطن وقيم المواطنة.
كما استعرض عضو مجلس الشورى السابق المستشار القانوني مراحل تطور نظام العمل السعودي منذ إصداره الأول في 1389هـ، مروراً بتعديلات 1426هـ، ثم نظام العمل الجديد في 1436هـ، مشيراً إلى أهميته وتطوره بفضل ما تمتع به عبر مراحل مسيرته من توازن وقواعد وضوابط حمائية، وما حققه من استقرار لسوق وقوة العمل في المملكة، مبيناً أن المشرّع الوطني وفقاً لالتزامات المملكة والاتفاقات الدولية كان دائماً ما يوفر الحماية للعامل، بقصد إقرار السلم الاجتماعي وتحقيق العدالة الاجتماعية، مستعرضاً الأسباب العامة لانقضاء عقد العمل وفقاً للنظام.
وعن أهمية وجدوى وجود قضاء عمالي في المملكة، أكد الشمري أنه نوع من القضاء المستعجل الذي يعمل على الفصل في المنازعات التي يخشى عليها من فوات الوقت، فصلاً موقتاً لا يمس أصل الحق، وإنما يقتصر على الحكم باتخاذ إجراء وقتي ملزم للطرفين بقصد المحافظة على الأوضاع القائمة أو احترام الحقوق الظاهرة، أو صيانة مصالح الطرفين المتنازعين.
وبيّن أن القضايا العمالية في المملكة يجب أن يُحكم فيها في مدة لا تزيد على أسبوعين، نظراً لأهميتها وما يترتب عليها من أخطار محدقة بالحقوق أو المصالح التي يراد المحافظة عليها، ما يتسبب في ضرر يتعذر تداركه أو إصلاحه.
وأوضح الشمري أن عقد العمل - بحسب الأصل - يعد من العقود طويلة الأجل والملزمة لطرفيه، وعليه يكون قائماً ومنتجاً لآثاره النظامية بين طرفيه حتى ينقضي بأحد الأسباب النظامية لانتهائه والتي نص عليها النظام، وهي تنقسم إلى ثلاثة أنواع وأقسام، النوع الأول أسباب عامة تنطبق على جميع عقود العمل، سواء أكانت محددة المدة أم كانت غير محددة المدة، والثاني أسباب خاصة بانقضاء عقد العمل المحدد المدة، والثالث أسباب خاصة بانقضاء عقد العمل غير المحدد المدة.
وحول المادة 77 والتي تنص على »ما لم يتضمن العقد تعويضاً محدداً في مقابل إنهائه من أحد الطرفين لسبب غير مشروع، يستحق الطرف المتضرر من الإنهاء تعويضاً»، أكد الشمري أنها إجمالاً منعت تضارب الأحكام، لأنها حسمت بشكل قاطع كيفية تقدير وحساب التعويض المناسب عند إنهاء العقد لسبب غير مشروع، ولم تترك تقديرها لاجتهاد الهيئات العمالية - كما كان معمولاً به في السابق - والذي كان في معظمه مختلفاً ومتضارباً على رغم تطابق ظروف وملابسات غالب تلك القضايا.
بدوره، أكد رئيس مجلس إدارة الغرفة صالح العفالق دور نظام العمل في التنمية وزيادة الإنتاج وتحقيق العدالة الاجتماعية والاستقرار وتشجيع وجذب الاستثمار، إضافة إلى دوره في التنمية البشرية وإنجاح سياسات التوطين ومكافحة ظاهرة البطالة وبناء التفاهم والتعاون في وحدات الإنتاج وعلاقات العمل، مبيناً أن بعض مواد نظام العمل الجديد ستظل تثير النقاشات لأهمية النظام ودوره المؤثر في الحياة الاقتصادية والاجتماعية خلال الفترة المقبلة.
وبيّن أن نشر الوعي الحقوقي والثقافة القانونية وشرح الأنظمة ذات العلاقة بقطاع الأعمال هو جزء من صميم عمل الغرف التجارية، موضحاً أن تعريف المنتسبين وتذكيرهم بحقوقهم وواجباتهم وكيفية تجنب الأخطاء والمشكلات التي تعترضهم يسهم في تقليل حجم الخلافات والمنازعات التجارية والمالية، ما يساعد في ترقية وتنمية بيئة الأعمال ويعزز القدرة التنافسية للاقتصاد السعودي.
وأشار العفالق إلى أن هذه المحاضرة التوعوية تواكب أجواء الحوار والنقاش الدائر في مجتمع الأعمال حول قواعد ومواد انقضاء عقد العمل وفقاً لنظام العمل السعودي.

50 ألف ريال غرامة على شركات الطيران المخالفة للائحة حماية حقوق العملاء

المصدر: جريدة الحياة السبت 12 جماد ثاني 1438هـ - 11 مارس 2017م
http://www.alhayat.com/Articles/20640480

جدة - منى المنجومي

ألزمت اللائحة التنفيذية لحماية حقوق العملاء، التي أقرها مجلس إدارة الهيئة العامة للطيران المدني أخيراً، الناقل الجوي في حال رفضه إركاب أو إلغاء رحلة أو تأخيرها، بأن يقدم الرعاية والمساندة للعملاء في أية مرحلة من مراحل الرحلة، كما فرضت على الناقل الجوي غرامات تبلغ50 ألف ريال في حال مخالفته أحكام وأنظمة هذه اللائحة.

وسيبدأ تطبيق اللائحة التنفيذية لحماية حقوق العملاء (حصلت «الحياة» على نسخة منها)، بعد ثلاثة أشهر، وتشمل الرعاية والمساندة للعملاء بحسب اللائحة ثلاثة إجراءات، وهي مرطبات ومشروبات ابتداء من الساعة الأولى، ووجبة ملائمة إذا تجاوزت مدة التأخير ثلاث ساعات من الوقت الأصلي المحدد للمغادرة، وسكناً فندقياً ومواصلات من المطار وإليه إذا تجاوزت مدة التأخير ست ساعات من الوقت الأصلي المحدد للمغادرة. وبيّنت اللائحة أن العلاقة التعاقدية بين الناقل الجوي والعميل تنشأ عند اكتمال إصدار الناقل الجوي الحجز المؤكد، ويكون الناقل مسؤولاً عن العميل من لحظة وجوده في نطاق خدمة الناقل الجوي، بما في ذلك حال السفر.

وحددت اللائحة التزامات العميل (المسافر) بأربع نقاط، هي: الاطلاع على شروط وأحكام عقد النقل قبل إتمام عملية الحجز المؤكد، والإفصاح عن أية حاجات خاصة به إن وجدت قبل إتمام الحجز المؤكد، والحضور إلى المطار في الوقت المحدد من الناقل الجوي لإنهاء إجراءات السفر، واتباع تعليمات الناقل الجوي المعلنة لذلك، وأخيراً استكمال كل مستندات ومتطلبات السفر النظامية.

كما ألزمت الناقل الجوي بتطبيق كل أحكام اللائحة، وتزويد الهيئة من دون تأخير بجميع المعلومات والسجلات والمستندات اللازمة التي تطلبها لغرض تطبيق أحكام اللائحة، وتقديم تقارير شهرية لإدارة حماية العملاء عن الرحلات المتأخرة والملغاة وحالات رفض الإركاب والشكاوى التي تلقاها من العملاء.

واعتبرت أن عدم تقديم الناقل الجوي التقارير الشهرية إقرار ضمني منه بعدم اتخاذه وموظفيه الاحتياطات اللازمة لتلافي الأضرار التي تعرض لها العميل، والتقيد بالأنظمة والتعليمات والتعاميم الصادرة عن الهيئة والأنظمة والتعليمات ذات العلاقة، مبينة أهمية تقديم أي تغيير أو إضافة أو حذف أو تعديل لأية سياسة تمس حقوق العملاء إلى الهيئة لاعتمادها، وإيضاح شروط وأحكام عقد النقل للعميل قبل إتمام عملية الحجز المؤكد بأية وسيلة، والتأكد من استيفاء العميل كل مستندات ومتطلبات السفر النظامية وفق ما لديه من تعليمات في هذا الشأن. وشددت اللائحة على ضرورة أن يلتزم الناقل الجوي بالحد من عدد الركاب المرفوضين على الرحلة، ويجب عليه عدم رفض إركاب أي عميل على الرحلة عند توافر مقاعد بديلة على الرحلة ذاتها بدرجة أعلى من درجة الإركاب المتفق عليها مع العميل، ويلتزم بترقية درجة الإركاب إلى الدرجة الأعلى من دون مقابل، كما يجب على الناقل الجوي، في حال رفض إركاب أي عميل بسبب عدم توافر مقاعد بديلة على الرحلة ذاتها، أن يقوم، وبصورة فورية، بتقديم معلومات وافية للعميل عن حقوقه عند رفض الإركاب بطريقة مكتوبة وواضحة، وأن يقدم له الإرشاد اللازم في هذا الشأن، وإتاحة حق الاختيار للعميل بين أن يسافر على رحلة أخرى للناقل الجوي ذاته أو على ناقل جوي آخر، على أن يتحمل الناقل الجوي فارق كلفة الإركاب إن وجد. وأضافت: «في حال رفض الناقل الجوي إركاب العميل، وقرر العميل فسخ التعاقد، يلتزم الناقل الجوي بإعادة قيمة التذكرة »خط السير غير المستخدم»، إضافة إلى تعويض يعادل 100 في المئة من تلك القيمة»، مشيرة إلى أن العميل لا يستحق تعويضاً عن رفض الإركاب على الرحلة في حال وفّر الناقل الجوي نقلاً جوياً مشابهاً خلال ست ساعات من الوقت الأصلي المحدد للمغادرة.

وأجازت اللائحة للناقل الجوي الإعلان عن طلب ركاب متطوعين للتنازل عن مقاعدهم في مقابل عرض يقدم لهم.

وألزمت اللائحة الناقل الجوي بعدم رفض إركاب أي عميل على الرحلة عند توافر مقاعد بديلة على الرحلة ذاتها بدرجة أدنى من درجة الإركاب المتفق عليها مع العميل، ويجب عليه في هذه الحالة إبلاغ العميل بتوافر مقاعد بديلة على الدرجة الأدنى، وذلك في حال وافق العميل على خفض درجة الإركاب، ويجب تعويضه عن كامل فرق السعر بين درجة الإركاب الأصلية وبين الدرجة التي تم السفر عليها للجزء الذي تم خفض درجة الإركاب من الرحلة وفق أقل سعر على الدرجة التي تم الخفض عليها، إضافة إلى تعويض يعادل 50 في المئة من تلك القيمة، ولا يكون هذا التعويض بديلاً عن أي تعويضات أخرى أو عن أي ضرر ناتج من خفض درجة الإركاب.

إلغاء الرحلات في الظروف الاستثنائية فقط

أكدت اللائحة التنفيذية لحماية العملاء أنه لا يجوز للناقل الجوي إلغاء الرحلات المنتظمة إلا في الظروف الاستثنائية والقوة القاهره، التي فصلتها بـ«الحدث أو الظرف الاستثنائي الذي لا يمكن للناقل الجوي توقعه أو التنبؤ به، ولا يمكن تجنبه باتخاذ كل التدابير المعقولة اللازمة لتفادي الضرر، أو أنه استحال على الناقل الجوي اتخاذ مثل هذه التدابير.«

وألزمت الناقل الجوى بعدد من الإجراءات في هذه الحالة، ففي حال أبلغ الناقل الجوي العميل بإلغاء الرحلة قبل 14 يوماً من الموعد الأصلي المحدد للسفر، يُعفى الناقل الجوي من متطلبات الرعاية والمساندة، ويجب عليه إعادة قيمة التذكرة أو الجزء المتبقي من الرحلة للعميل، وتعويضه بما يُعادل 100 في المئة من قيمة خط السير غير المستخدم.

وفي حال أبلغ الناقل الجوي العميل بإلغاء الرحلة من 14 يوماً إلى 24 ساعة من الموعد الأصلي المحدد للمغادرة، فإنه يتعيّن على الناقل الجوي أن يخيّر العميل بين إيجاد رحلة بديلة خلال أقل من 24ساعة من الموعد الأصلي المحدد للمغادرة، أو فسخ التعاقد.

وحددت اللائحة الإجراءات المتبعة في حال إلغاء الرحلات المحلية، ففي حال أبلغ الناقل الجوي العميل بإلغاء الرحلة قبل سبعة أيام من الموعد الأصلي المحدد للمغادرة، يُعفى الناقل الجوي من متطلبات الرعاية والمساندة، ويجب عليه إعادة قيمة التذكرة أو الجزء المتبقي من الرحلة للعميل، وتعويضه بما يُعادل 100في المئة من قيمة خط السير غير المستخدم.

أما في حال أبلغ الناقل الجوي العميل بإلغاء الرحلة من 7 أيام إلى 24 ساعة من الموعد الأصلي المحدد للمغادرة، فإنه يتعيّن على الناقل الجوي أن يخيّر العميل بين إيجاد رحلة بديلة خلال أقل من 24 ساعة من الموعد الأصلي المحدد للمغادرة، أو فسخ التعاقد، وفي حال أبلغ الناقل الجوي العميل بإلغاء الرحلة الدولية أو الداخلية من 24 ساعة إلى 4 ساعات من الموعد الأصلي المحدد للمغادرة ولم يتمكن الناقل الجوي من توفير رحلة بديلة خلال ست ساعات من الموعد الأصلي المحدد للمغادرة، واضطرار العميل للحجز على ناقل جوي آخر، يجب على الناقل الأصلي إعادة قيمة التذكرة، إضافة إلى تعويض يعادل 100 في المئة من تلك القيمة.

وفي حال اختيار العميل رحلة بديلة عن الرحلة التي ألغيت، وترتب على ذلك تمديد إقامة العميل في الفندق مدة إضافية حتى موعد الرحلة البديلة، يتحمل الناقل الجوي تكاليف الإقامة الفندقية والوجبات والمواصلات من المطار وإليه عن المدة الإضافية لكل عميل حتى موعد السفر الجديد.

وتابعت اللائحة: «في حال إلغاء الرحلة أثناء وجود العميل في المطار، فإنه يتعيّن على الناقل الجوي تأمين رحلة بديلة، وإذا كانت الرحلة البديلة على درجة أعلى للناقل الجوي ذاته أو على ناقل جوي آخر على أية درجة، يتحمل الناقل الجوي قيمة فارق الكلفة، وفي حال كانت الرحلة البديلة على الناقل الجوي ذات أو على ناقل جوي آخر على درجة إركاب أدنى، يلتزم الناقل الجوي المتعاقد بإعادة فرق قيمة الدرجة وفق أقل سعر على الدرجة التي تم خفض درجة الإركاب عليها، إضافة إلى تعويض العميل بما يعادل 50 في المئة من تلك القيمة.«

وأكدت اللائحة التزام الناقل الجوي في جميع الأحوال بتأمين الرعاية حتى موعد المغادرة على الرحلة البديلة.

تعليم جازان يحقق في اعتداء معلم على طالب ابتدائي

المصدر: جريدة الرياض الاحد 13 جماد ثاني 1438هـ - 12 مارس 2017م
http://www.alriyadh.com/1577222

جازان - قاسم الزرعي
تلقت إدارة تعليم جازان شكوى تقدم بها ولي أمر طالب بالصف الثالث الابتدائي بمدرسة العمير والخرادلة التابعة لتعليم جازان تبين تلقي طالب ابتدائي للضرب والتشويه وعلامات في ظهره وذلك بضربه بشيء أشبه بالعصا.
وقال ولي أمر الطالب محمد عمر دو: إنه تفاجأ بوجود علامات في جسد ابنه وظهره
وقال الطفل: إنه" تعرض هو ومجموعة من أصدقائه للضرب الجماعي". وأكد والد الطفل إنه اتجه إلى إدارة تعليم جازان لتقديم شكوى لما حصل لطفله ومطالبا بإيقاع العقوبة جراء التأثير النفسي والجسدي على الطفل.
من جهتها أوضحت الإدارة العامة لتعليم جازان في بيان لها على لسان متحدثها الرسمي الأستاذ يحيى عطيف تعقيبا على ما نشر في وسائل التواصل الاجتماعي عن تعرض طالب للضرب من قبل معلمه بإحدى مدارس مدينة جيزان" أنها استقبلت شكوى من ولي أمر طالب بعد ظهر يوم الخميس وتم تحويل الطالب بخطاب رسمي من الإدارة العامة لإجراء الكشف الطبي عليه. مبينا أن لجنة سوف تقف صباح اليوم الأحد على جميع التفاصيل من خلال زيارتها للمدرسة واستيفاء الإجراءات النظامية.
وكانت وقعت حالة مشابهة هي اعتداء معلم على الطالب خالد مدخلي بإحدى مدارس جازان ونتج عنها قطع لأذن أحد الأطفال واستدعى توقيف المعلم عن عمله.

حالات الطلاق تكشف جهل الفتيات بـ "العلاقة الزوجية"

المصدر: جريدة الرياض الاحد 13 جماد ثاني 1438هـ - 12 مارس 2017م
http://www.alriyadh.com/1577266

جدة - يسرى الكثيري
كشفت مختصة في القضايا الأسرية، جهل كثير من الأسر للدورات المجانية التي تقيمها مراكز الأحياء لتأهيل الفتيات والشباب على الزواج، مرجعة السبب إلى تقصير مراكز الأحياء في توعية السكان والإعلان عن تلك الدورات بالرغم من أهميتها للطرفين.
وطالبت المستشارة الأسرية في إصلاح ذات البين بمحافظة جدة غادة خير الله، مراكز الأحياء بإجراء استبانات لفتيات الحي المقبلات على الزواج واعطائهم دورات التأهيل للزواج، كما طالبت المسؤولين في إدارة التعليم بتوعية الفتيات في المدارس من خلال المحاضرات لتثقيفهن بالعلاقة الزوجية والتعامل مع الزوج من جميع الأوجه، إذ إن غالبية حالات الطلاق تكشف عن جهل البنات للعلاقة الزوجية الحميمة.
وأكدت خير الله: أن من أسباب الطلاق عدم التوافق بين الزوجين في الحالة العلمية والدينية والاجتماعية والاقتصادية والفكرية والثقافية، مشددة على أهمية السؤال عن الخاطب من الناحية الأخلاقية وقالت:" كثير من أولياء أمور البنات يسألون عن الراتب والمستوى المادي ويهملون السؤال عن أخلاق الخاطب، أما الشباب فيختارون الزوجة لجمالها ولكنها غير مؤهلة للحياة الزوجية والعلاقة الحميمة ."

وعادت مؤكدة: أن أكثر حالات الطلاق أسبابها تعود إلى الزوج فغالبا يكون مدمنا وعاطلا عن العمل وهنا يفضل للمرأة الطلاق، مشيرة بأن نسبة الاستشارات بمعدل ثلاث حالات أسبوعيا تكون حياتهم على وشك الانهيار أما عندما يحدث الطلاق لا تستطيع التدخل.

قضايا حكومية بـ 200 مليون ريال عقوبتها 5 أيام!

المصدر: جريدة المدينة الاحد 13 جماد ثاني 1438هـ - 12 مارس 2017م
http://www.al-madina.com/article/513400

جابر المالكي - الرياض

ارست هيئة مكافحة الفساد «نزاهة» العديد من الأنظمة في المملكة، وعملت على مواءمتها مع الاتفاقيات الدولية، وأفضل التجارب الموجودة، سواء كانت دولية أو عربية، حيث إن هذا العمل أنتج العديد من المشروعات.. وقال مدير عام تطوير الأنظمة واللوائح بالهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، عثمان العيسى، خلال المؤتمر الأول في المملكة بعنوان: «الالتزام ومكافحة الفساد»، التي نظمته شركة بي ايه سيستمر السعودية مؤخرا أنهم درسوا نظام مكافحة الرشوة، وأجريت توصيات تحمل 16 تعديلًا لعدة جهات، وهي تجريم الرشوة في القطاع الخاص وتجريم الرشوة في قطاع المنظمات مثل موظفي العموم الدولي وموظفي المؤسسات العمومية الدولية، وتجريم الرشوة المرتكبة خارج الإقليم، وبعض العقوبات المتعلقة بالكيان المعنوي والعديد من التعديلات، التي أوصينا بها وتم رفعها للمقام السامي.

حماية الشهود

وقال العيسى: لدينا فراغ تشريعي كبير في قضية حماية الشهود والضحايا والمبلغين والخبراء، ومن في حكمهم، ولذلك اطلعنا على التجارب الدولية في هذا الجانب مثل الأنظمة في الولايات المتحدة وولاية كاليفورنيا، وعدد من الدول، وبالفعل قمنا بصياغة مشروع نظام مع عدد من الجهات ونحن على وشك أن نرفعه إلى المقام السامي قريبًا جدًا.

وأضاف: إن هناك جزءا أصيلا في جانب المحاسبة، حيث نضع قانون «من أين لك هذا»، وتم إعطاء المشروع مهلة كافية، وتم النظر في جميع الطعون الدستورية، وأمناها في هذا الجانب، وتم دراسة تجارب 9 دول في هذا الجانب، وتم الرفع إلى المقام السامي، كما قامت الهيئة بدراسة مشروع نظام «تجريم الإهمال الجسيم»، وهي على وشك أن ترفعه إلى المقام السامي، سواء كان موظفا عاما وإذا الإهمال وقع على المال العام فإننا سوف ننتقل في إطار المخالفة التأديبية إلى الإطار التجريمي، ونحن نتكلم عن بعض القضايا، التي تخسر فيها الدولة 100 مليون ريال أو 200 مليون ريال، حيث يقع العقوبة بحسم خمسة أيام، وهذا غير صحيح، ونحن أعددنا دراسة جيدة في هذا الجانب ونتوقع أنه في غضون شهرين سوف ترفع إلى المقام السامي.. مبينًا العيسى بقوله: لدينا حاليًا مشروع مع وزارة العمل والتنمية الاجتماعية لإعداد لائحة لحوكمة الجمعيات الأهلية، ونحن سنتواصل مع الوزارة ومن المتوقع أن يتم إطلاق هذه اللائحة قريبًا، وقال إنه من الأمور، التي يجب علينا استهدافها هي إعاقة سير العدالة حيث إن هذه جريمة في عدد من الدول، ولذلك درسنا هذه الجانب وضمناها ضمن مشروع إساءة استخدام السلطة، عدم تنفيذ الجهات الحكومية لأحكام القضاء، حيث إننا بعد دراسة نظام التنفيذ لا يتناول الأحكام الجزائية أو تنفيذ الأحكام الإدارية، وسيكون نظاما إذا رأى النور فإنه سيحل الكثير من المشكلات الحالية.

مكافحة الفساد

وأشار إلى أننا أعددنا دراسة لإنشاء جمعية لمكافحة الفساد بالتعاون مع شركائنا في القطاع العام والخاص، وأتوقع أنها سترى النور قريبًا، كما أننا درسنا عددا من الملاحظات، التي تأتي للهيئة سواء من البلاغات أو ما يتكشف لنا من خلال دراسة البلاغات على نظام المنافسات، وكذلك العقوبات في الاستثمار التعديني، ودرسنا موضوع حرية تداول المعلومات.

وقال العيسى: إننا درسنا عددا كبيرا من الأنظمة، خصوصًا المتعلقة بالجانب الجزائي ورفعنا دراسة بطلب إدراج جانب التشهير في عدد من الأنظمة، كما أننا شاركنا بشكل حثيث في مدونة قواعد السلوك الوظيفي، وتم إدراج باب مكافحة الفساد، ويعد هذا أول مرة يضع المشرع نصا يوجب الإبلاغ عن حالات الفساد، ونتوقع أن جهودنا في تجريم عدم التبليغ سوف ترى النور قريبًا.

توصيات في دراسة نظام مكافحة الرشوة
تجريم الرشوة في القطاع الخاص
تجريم الرشوة في قطاع المنظمات مثل موظفي العموم الدولي وموظفي المؤسسات الدولية
تجريم الرشوة المرتكبة خارج الإقليم وبعض العقوبات المتعلقة بالكيان المعنوي

جانٍ يقتل ابنة شقيقته "الرضيعة" انتقاماً من والدها بخميس مشيط

المصدر: جريدة المدينة الاحد 13 جماد ثاني 1438هـ - 12 مارس 2017م
http://www.al-madina.com/article/513390

الحسن آل سيد - ابها
استيقظت محافظة خميس مشيط فجر أمس الأول على جريمة بشعة عندما أقدم شخص على قتل رضيعة شقيقته التى لم يتجاوز عمرها 12 يومًا وذلك انتقاما من والدها!!. هذا وعلمت (المدينة) من مصادرها أن الجاني حاول إسقاط أخته وهي حامل بالطفلة، ولكن جميع محاولاته باءت بالفشل.!
وكانت الزوجة شقيقة الجاني قد وضعت حملها عند أهلها وأثناء غياب الأم والجدة (أم الأم) قام الجاني بالدخول إلى غرفة الطفلة، حيث قام بإطلاق رصاصة من مسدسه أودت بحياتها ومن ثمّ حاول الهرب بفعلته، ولكن كانت الأجهزة الأمنية له بالمرصاد -بعد توفيق الله تعالى- إثر ورود البلاغ، حيث تم القبض عليه بعد 45 دقيقة من ارتكابه لجريمته.
وعلمت (المدينة) أن الجاني - خال الرضيعة- لا يريد أي شيء يربطهم بزوج شقيقته مما جعله يتخلّص من ابنتها وقتلها وذلك لخلافات بينه وبين الزوج.!
من جهته أوضح الناطق الإعلامي بشرطة منطقة عسير الرائد زيد بن محمد الدباش أنه ورد بلاغ لشرطة محافظة خميس مشيط مساء يوم الثلاثاء الماضي بإصابة طفلة حديثة الولادة بطلق ناري، وفور تلقي البلاغ تمّ الانتقال للموقع برفق المختصين لمباشرة إجراءات الاستدلال الأولية، ووجدت رضعية تبلغ من العمر إثني عشر يومًا وقد فارقت الحياة، تقبلّها الله شفيعة لأهلها، إثر تعرّضها لطلق ناري من نوع مسدس. وقال الدباش: إنه تم إعداد خطة أمنية محكمة للقبض على المتهم، حيث جرى وضع نقاط تفتيش بمداخل ومخارج الحي الذي يسكن فيه المتهم الذي حاول الهرب!، ولكن بفضل الله ثم بفضل جهود رجال الأمن في محافظة خميس مشيط، ومتابعة شخصية من قبل مدير شرطة منطقة عسير اللواء صالح بن سليمان القرزعي، وفي وقت وجيز تمّ القبض على المتهم وهو في العقد الثالث من العمر وضُبط السلاح المستخدم.
وأضاف الدباش أنه تمّ إشعار هيئة التحقيق والادعاء العام بحكم الاختصاص لاستكمال التحقيقات.

الصحة تُغلق مستشفى في نجران لافتقاره لاشتراطات السلامة

المصدر: جريدة الوطن الاحد 13 جماد ثاني 1438هـ - 12 مارس 2017م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=296703&CategoryID=5

الرياض: الوطن 2017-03-12 1:41 AM

أغلقت وزارة الصحة مستشفى غرب نجران بمنطقة نجران بسبب افتقار المبنى لاشتراطات الأمن والسلامة الأمر الذي يعد خطراً على المرضى.

وقالت وزارة الصحة إن هذا الإجراء يؤكد حرصها على سلامة المرضى التي تُعد أولوية قصوى وإنها ملتزمة بتطبيق معايير الأمن والسلامة على جميع المنشآت الصحية الحكومية والخاصة على حد سواء، في إطار دورها الرقابي والتنظيمي في المنظومة الصحية داخل المملكة، مؤكدة أنها لن تتوانى عن إغلاق أي مستشفى لا يطبق معايير السلامة حتى لو كان هذا المستشفى تابعا لها.

وأشارت الوزارة إلى أن التقارير الفنية التي قام بها فريق هندسي من داخل الوزارة كشفت افتقار مبنى مستشفى غرب نجران إلى اشتراطات الأمن والسلامة، الأمر الذي يعد خطراً على المنومين، موضحة أنه تم تعيين مكتب استشاري متخصص معتمد وذي خبرة وبدأ العمل منذ الأسبوع الماضي وطلب إخلاء المبنى لتقييمه وعمل الفحوصات اللازمة على قواعد المبنى وأساساته لإعادة تأهيله.

قانونيان لـ"سبق": مشهِّر مرور مكة تنتظره عقوبة السجن 5 سنوات وتغريمه ثلاثة ملايين ريال

قالا: تصوير النظاميين مساسٌ بالنظام العام وعقوبته مشدَّدة

المصدر: جريدة سبق الاحد 13 جماد ثاني 1438هـ - 12 مارس 2017م
https://sabq.org

قال المحامي عبدالعزيز بن عبدالرحمن العصيمي لـ"سبق" :"إن قيام أحد الأشخاص بتصوير فيديو، هاجم فيه مرور العاصمة المقدسة، ونشر ذلك عبر وسائل التواصل الاجتماعي، واتهمهم بتحريرهم خمس مخالفات وقوف ممنوع لمركبات أمام إحدى المدارس بمكة المكرمة، اتضح فيما بعد أنها مخالفات صريحة، ومطابقة لأنظمة الوقوف، يُعَدُّ مخالفة صريحة، وتشويهًا لصورة رجل المرور بأنه يحرر مخالفات غير نظامية، وهو منافٍ للحقيقة؛ وذلك يُعَدُّ جريمة من الجرائم التي نص عليها نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية؛ إذ نصت المادة السادسة (الفقرة الأولى منها) على أن يعاقَب بالسجن مدة لا تزيد على خمس سنوات، وبغرامة لا تزيد على ثلاثة ملايين ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كلُّ شخص يرتكب أيًّا من الجرائم المعلوماتية الآتية (إنتاج ما من شأنه المساس بالنظام العام والقيم الدينية والآداب العامة، أو حرمة الحياة الخاصة، أو إعداده أو إرساله أو تخزينه عن طريق الشبكة المعلوماتية أو أحد أجهزة الحاسب الآلي."(

وأوضح المستشار القانوني عبدالصبور عبدالقوي أن هذا الفعل تشهير برجل المرور؛ ويُعاقَب عليه بنص المادة الثالثة (فقرة 5) من نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية، إضافة إلى أن ذلك إنتاج لمادة إلكترونية "فيديو"، تمس النظام العام وفقًا

لنص المادة السادسة (الفقرة الأولى) من نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية .وفي حال ارتكاب جريمتين معاقَب عليهما فالقاضي يحكم بالعقوبة الأشد. وما نراه من صاحب الفيديو ما هو إلا قدح في رجال المرور، وتشهير بهم.
يُذكر أن شرطة العاصمة المقدسة قد ألقت القبض على شخص؛ قام بتصوير مقطع فيديو، انتشر عبر وسائل التواصل الاجتماعي، هاجم فيه إدارة مرور العاصمة المقدسة لتحريرها خمس مخالفات وقوف ممنوع لمركبات أمام إحدى المدارس الابتدائية بمكة المكرمة، واتضح أنها مخالفات صريحة، ومطابقة لأنظمة الوقوف الممنوع.
وعلمت "سبق" بأنه تم فور القبض على الجاني إحالته لمركز شرطة أجياد، وجرى اتخاذ الإجراءات النظامية من خلال الاستماع لأقواله، التي أكد فيها أنه صوَّر مقطع الفيديو، ووضعه بجروب المدرسة؛ لينتشر المقطع بعدها عبر وسائل التواصل الاجتماعي.
وخاطبت إدارة مرور العاصمة المقدسة الجهات المعنية بتطبيق الإجراءات النظامية بحق الجاني من خلال قانون الجرائم المعلوماتية، الذي بناء عليه أُلقي القبض عليه.
وأكدت المصادر أن الجاني أُحيل لهيئة التحقيق والادعاء العام بحكم الاختصاص.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

»التجارة" تستعد لإطلاق دليل حقوق المستهلك.. قريبا

المصدر: جريدة الاقتصادية الاحد 13 جماد ثاني 1438هـ - 12 مارس 2017م
http://www.aleqt.com/2017/03/10/article_1148911.html

تستعد وزارة التجارة والاستثمار إصدار دليل حقوق المستهلك قريبا، إذ يعتبر مرجعاً يمكن المستهلك من معرفة حقوقه، ويشمل أنظمة وقوانين شراء السلع واستبدالها وصيانتها وقطع الغيار.
وتعمل الوزارة على إعداد دليل التاجر التوعوي ضمن مبادرتها "رفع وعي ورضا المستهلك والتاجر" وهي إحدى مبادرات المنظومة لبرنامج التحول الوطني 2020، الرامية للوصول إلى مستوى عال من المعرفة بالحقوق والواجبات لكل من المستهلك والتاجر.
ويحوي دليل حقوق المستهلك المزمع إطلاقه قريباً، خمسة فصول وهي قطاع السلع المعمرة، ويعنى بأنظمة شراء السلع الجديدة من أجهزة كهربائية ومركبات، والصيانة، وقطع الغيار، والحقوق الأخرى المتعلقة بهذه النوعية من السلع. ويركز الفصل الثاني على الحقوق العامة للاستبدال والاسترجاع.
فيما يضم الفصل الثالث توعية المستهلك بأنظمة وقوانين التخفيضات والمسابقات التجارية. أما الفصل الرابع فيغطي حقوق المستهلك فيما يتعلق بتشريعات السلع التموينية والغذائية. ويلقي الفصل الخامس الضوء على آلية المكافآت التشجيعية التي تقدم للمبلغين عن المخالفين للأنظمة. وتعمل الوزارة حاليا على دليل التاجر التوعوي الذي يحتوي على إرشادات للتاجر حول أهم القوانين المنظمة للعمل التجاري في المملكة ومن أهمها الغش التجاري والتستر التجاري وتبسيطها، كما سيتم إطلاق معارض توعوية متنقلة تزور المدن السعودية كافة، إضافة إلى مجموعة من الحملات التوعوية للمستهلك والتاجر بشكل دوري في وسائل التواصل الاجتماعي.
وضمن المبادرة تعكف الوزارة على التنسيق لمجموعة من الشراكات مع الجهات الحكومية والجامعات والمدارس، والتواصل مع الفعاليات والقطاع الخاص والمشاركة في المعارض والمناسبات لتعزيز ونشر المفاهيم التوعوية على نطاق أوسع، وتوحيد الجهود مع الجهات ذات العلاقة لتقديم خدمات نوعية للمستهلك والتاجر على حدٍ سواء.
وتعد حماية وتعزيز ثقة المستهلك إحدى أولويات الوزارة من خلال مراقبة الأسواق و مكافحة الغش التجاري ووفرة المنتجات وجودتها، حيث بلغت الجولات التفتيشية الرقابية للمحال التجارية خلال العام الماضي 1437هـ 90 ألف جولة في جميع مناطق المملكة، نتج عنها مصادرة أكثر من خمسة ملايين سلعة ومنتج مغشوش ، كما استقبل مركز البلاغات نحو 900 ألف مكالمة هاتفية منها 300 ألف بلاغ تجاري تم التعامل معها.

يوم المرأة العالمي .. والسعوديات

المصدر: جريدة الرياض الاحد 13 جماد ثاني 1438هـ - 12 مارس 2017م
http://www.alriyadh.com/1575495

أحمد الحناكي

احتفل العالم بأسره أخيراً بيوم المرأة العالمي، لينصب اهتمام كل وسائل الإعلام وحقوق النساء والنقابات والأحزاب والدول بهذا اليوم المشهود .إحقاقاً للحق، لا تزال المرأة في بلادي تعاني كثيراً، لجملة من الأسباب أظنها لا تخفى على ذي بال، غير أن هذا لا يعني أن نمرّ عليها من دون تعليق مختصر.

دينياً، يعتقد رجال الدين أن المرأة لا تحتاج إلى أي شيء، فهي مصانة ومكرمة، ولا ينقصها إلا أن توضع في زجاجة ويقفل عليها كي لا يتم لمسها أو نهشها من الذئاب (الليبرالية)، الذين ينتهزون فرصة حتى لو كانت ضئيلة للانقضاض على فريستهم، ومن دون شك لا ألوم الجاهل على جهله، ولكن ألوم المثقفين وعلماء الاجتماع والتعليم والإعلام، الذين لم يشرحوا حتى الآن معنى الليبرالية الذي برع الكثير في تشويهه، سواءً عن قصد أم بسبب أن بعضاً ممن يدعون الليبرالية أعطاهم مبرراً حقيقياً لكرهها.

اجتماعياً، يتحالف كثير من المحافظين مع رجال الدين بالتحفظ على طموحات المرأة، مشروعة كانت أم غير ذلك، ربما كانت الأسباب مختلفة أو حتى الأهداف، إلا أن هذا التحالف يمنح الطرفين قوةً ضاربةً تحاول الضغط على البقية المؤيدة لحقوق المرأة من جهة وعلى المرأة نفسها من جهة أخرى.

على أية حال، يجب ألا ننسى أن الرسول ﷺ وصحبه الكرام كانوا يتعاملون مع المرأة باحترام ونبل وقيم، مع أن الظروف كانت تختلف آنذاك، وسبق أن أشرت في مقالة قديمة إلى أسماء تلك النساء العظيمات اللاتي كان لهن تأثير في التاريخ الإسلامي، ومنهن على سبيل المثال لا الحصر خديجة بنت خويلد، وعائشة بنت أبي بكر، وأختها أسماء بنت أبي بكر، وخولة بنت الأزور، وأم سلمة، وسمية أم عمار بن ياسر، وكذلك في عصور لاحقة شجرة الدر. الاحتفال العالمي مفهوم، كونه يبين أن المرأة لا تزال لم تنل حقوقها الكاملة أسوة بالرجل، إلا أن الوضع عربياً فخليجياً أكثر حدة.

أتصور أن عملية التغيير بالنسبة إلى المرأة أصبحت حتمية، وحبذا لو أسهم بها الرجل بدلاً من أن يمر الأمر من دون مشورته، فالأجيال الجديدة تعي أن لها حقوقاً ولسن كأسلافهن تطبعن على الخنوع والانصياع.

وإذا كانت المرأة في السابق تحكمها عوامل عدة ترغمها على التنازل للرجل، فقد اختفت هذه العوامل، فهي تجاريه في كل شيء تعليماً وعملاً وثقافةً وإبداعاً، بل تتفوق أحياناً.

ومن يقول إن المتاجرة بالدين لا تضطهد المرأة فليقرأ هذا التقرير المنشور في موقع «العربية نت» في 8-3-2016، وعنوانه: «في يوم المرأة.. 31 ألف حامل في صفوف داعش»، بحيث تنوع استغلال المرأة المعاصرة، ولعل مناطق سيطرة تنظيم داعش الإرهابي تعد الأخطر عليها، إذ يعتمد داعش استغلالاً ممنهجاً للمرأة من أجل خدمة أهداف مستقبلية، إذ لاحظ التقرير الذي أعدته مؤسسة QUILLIAM البريطانية لمحاربة التطرف، أن أكثر من 31 ألف امرأة حامل يعشن في مناطق سيطرة تنظيم داعش حالياً. هذا الرقم الكبير ليس عشوائياً، وإنما مخطط له في إطار خطط داعش طويلة المدى، تهدف إلى تربية وإعداد هؤلاء الأطفال منذ الصغر على التطرف والإرهاب.

واليوم، الإيزيديات اللواتي تمكنّ من الهرب من أقفاص داعش يسجلن أسماءهنّ في مكتب تأسس لمساعدة النساء اللواتي تعرضن للتعذيب يومياً، إذ تم خطف 6255 امرأة من قبل عناصر من تنظيم داعش في 2014، لم يعد منهن سوى 2.417 امرأة.

التقرير أعلاه مرعب ومخيف وبشع، إلا أننا في الوقت نفسه نحيي كل الجهود المبذولة، التي تهدف إلى وضع المرأة السعودية بمكانها الصحيح الذي تستحقه.

أهنّئ من القلب كل نساء العالم، وبالأخص العربيات، ومن ضمنهن طبعاً السعوديات. متمنياً أعواماً سعيدة ومزدهرة لهن جميعاً.

المملكة ودعمها المطلق لمكافحة الإرهاب

المصدر: جريدة اليوم الاحد 13 جماد ثاني 1438هـ - 12 مارس 2017م
http://www.alyaum.com/article/4182532

كلمة اليوم

دأبت المملكة على إعلانها المستمر لمكافحة ظاهرة الإرهاب في أي مكان بما في ذلك الأراضي السورية، ويهم المملكة المحافظة على استقرار وأمن وسيادة الأراضي السورية، وهو أمر لن يتم إلا بالقضاء على الإرهاب في هذا القطر العربي الشقيق، ولاشك أن تنظيم «داعش» يمثل خطرًا محدقًا بالسوريين، وقد رأى هذا التنظيم فيما يدور في الساحة السورية من فوضى واضطراب مرتعًا خصبًا لتواجده.

لقد وقعت مدينة منبج شمال حلب تحت سيطرة تنظيم «داعش» الإرهابي، ويهم المملكة دعم كافة الجهود لاستعادة تلك المدينة من براثن الإرهابيين المتمثلين في هذا التنظيم الذي يحاول مع النظام الأسدي الاجهازعلى مقدرات الشعب السوري ومقدرات أبنائه، وهو تنظيم رفض السوريون تواجده على أراضيهم لما يمثله من خطر محدق بحرياتهم واستقلال بلادهم ووحدة أراضيها.

وقف تمدد تنظيم «داعش» إلى أراضٍ سورية أخرى غير منبج، والعمل على تخليص المدينة المنكوبة من هذا التنظيم، هو أمر تنادي المملكة به وتسعى إليه وتؤيد كل العمليات العسكرية التي تشن ضد هذا التنظيم وغيره من التنظيمات الارهابية في سبيل الحفاظ على أمن واستقرار وسيادة الأراضي السورية والحفاظ على وحدة سوريا الوطنية، فالقضاء على هذا التنظيم مسؤولية دولية تشترك المملكة في تأييدها والاضطلاع بها.

طرد تنظيم «داعش» من الأراضي السورية عمل يحظى بتأييد دولي مطلق، وقد أيدت المملكة مختلف العمليات الرامية إلى التخلص من هذا التنظيم الارهابي سواء داخل الأراضي السورية أو خارجها، ولاشك أن هذا التنظيم سوف يصعد من تعقيد مجريات الأحداث في سوريا، ويطيل أمد الحرب الدائرة على هذه الأرض العربية بين فصائل المقاومة والنظام السوري، كما أن تواجد التنظيم يشكل خطرًا على أي عملية سلمية لانهاء الأزمة السورية.

وازاء ذلك فان المملكة حفاظا على استقلال سوريا ووحدتها الوطنية وسيادتها تنادي دائما بعدم التدخل في شأن هذا البلد من أي جهة، فالتدخل الايراني وحزب الله الارهابي اللبناني وتنظيم داعش هي تدخلات مرفوضة بكل تفاصيلها وجزئياتها، فهي تمثل سببًا من أهم الأسباب لاطالة أمد الحرب ومعاناة السوريين، وتقف هذه التدخلات السافرة سدًا يحول دون التوصل إلى حلول سلمية عقلانية للأزمة.

المملكة يهمها طرد تنظيم «داعش» من سوريا والحيلولة دون التدخل الايراني وحزب الله في الشأن السوري؛ ضمانا لوقف تدهور الأزمة القائمة، وحتى يمكن التمهيد للوصول إلى حل سلمي ينهي الصراع الدائر بين فصائل المقاومة والنظام السوري، فتلك التدخلات من شأنها اطالة أمد الحرب وتعطيل الجهود المبذولة تحت رعاية دولية للتوصل إلى حلول جذرية للأزمة السورية.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

السعودية تدعم برنامجا لمساعدة البلدان الفقيرة على الكسب من التجارة العالمية

المصدر: جريدة الاقتصادية الاحد 13 جماد ثاني 1438هـ - 12 مارس 2017م
http://www.aleqt.com/2017/03/12/article_1149466.html

قدمت السعودية دعما بقيمة أربعة ملايين دولار لتنفيذ المرحلة الثانية من "برنامج تعزيز الإطار المتكامل" لمساعدة البلدان الأقل نموا في الكسب من التجارة العالمية وتيسير الطريق لها للخروج من الفقر. ويقع هذا البرنامج تحت مظلة منظمة التجارة العالمية وضمن نشاطاتها لمساعدة البلدان الأقل نموا. وقالت منظمة التجارة إن مساهمة السعودية ستعزز النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة، عن طريق تشجيع الصادرات وستساعد على تحقيق المزيد من الرخاء لشعوب البلدان الأكثر فقرا.

وبدعم من 24 جهة مانحة من البلدان المتقدمة والنامية على السواء، يعمل برنامج تعزيز الإطار المتكامل بالشراكة مع 48 من أقل البلدان نموا لمساعدتها على التصدي لمعوقات نمو تجارتها. وسبق أن ساهمت السعودية بمبلغ ثلاثة ملايين دولار لتنفيذ المرحلة الأولى من البرنامج.

ووقع فهد النويصر، المدير العام لإدارة ائتمان التصدير في الصندوق السعودي للتنمية، اتفاقية الدعم مع الأمانة العامة لبرنامج الإطار المتكامل بمقر البرنامج في منظمة التجارة العالمية في جنيف أمس الأول. وقال النويصر: إن التوقيع على الاتفاق يمثل جزءا من الجهود التي تبذلها السعودية في دعم أقل البلدان نموا، ومساعدتها على تعزيز بناء القدرات، وزيادة حجم صادراتها، وإعانتها على أن تلعب دورا نشطا في التجارة الدولية وتحقيق النمو الاقتصادي والاستقرار.

من جانبها قالت السفيرة، إيفيت ستيفنز، الممثل الدائم لسيراليون في جنيف ورئيسة مجلس إدارة البرنامج: "إننا نقدر كثيرا الدعم القيم الذي قدمته السعودية للصندوق الائتماني للبرنامج الذي حدد أهدافه بوضوح ضمن أهداف الأمم المتحدة للتنمية المستدامة. وقالت: "إن تبرع السعودية سيساعد المجتمعات المحلية، والتجار، والمزارعين، وأصحاب المشاريع على تحمل تكاليف الرعاية الطبية، وإرسال أبنائهم إلى المدارس، وامتلاك مستوى معيشي لائق مما يمهد الطريق لمستقبل مستدام للجيل القادم". وأضافت: "أدعو الشركاء الآخرين في التنمية أن يحذوا حذو السعودية في التحرك لانتشال المجتمعات الأشد فقرا من الفقر من خلال تعزيز التجارة المستدامة وسبل المعيشة في الريف."

وقال السفير، إيلوا لاورو، الممثل الدائم لبنين في جنيف ونائب رئيس مجلس إدارة البرنامج: "أشيد بتقدير عال دعم السعودية للصندوق الإنمائي لبرنامج تعزيز الإطار المتكامل، وأن مساهمة السعودية اليوم هي انعكاس لالتزام المملكة بمساعدة البلدان الأكثر فقرا في العالم على بناء التجارة، والقدرات التصديرية وتمكينهما من زيادة مشاركتهما في التجارة العالمية.

ويتلقى الصندوق الائتماني للبرنامج دعما من مانحين متعددين، وهو يقدم الدعم المالي والتقني لبناء القدرة التجارية في جميع البلدان الـ 48 الأقل نموا علاوة على ثلاثة بلدان أخرى خرجت أخيرا من فئة البلدان الأقل نموا. ويمثل البرنامج شراكة فريدة من نوعها بين الجهات المانحة، والبلدان الأقل نموا، ووكالات دولية كبيرة (صندوق النقد الدولي، مركز التجارة الدولية، الأونكتاد، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، اليونيدو، منظمة السياحة العالمية، البنك الدولي، ومنظمة التجارة العالمية). وهو المؤسسة الوحيدة التي تقدم المعونة العالمية لتنمية التجارة وتم تصميمه خصيصا لمساعدة أقل البلدان نموا، ووضع استراتيجيات مستدامة للتجارة تهدف إلى تحسين حياة الناس من خلال تعزيز تنمية القطاع الخاص وفرص العمل والدخل. وتم الاعتراف بالبرنامج في ظل الهدف 8 (أ) من أهداف الأمم المتحدة للتنمية المستدامة.

كاريكاتير

المصدر: جريدة الحياة الاحد 13 جماد ثاني 1438هـ - 12 مارس 2017م

http://www.alhayat.com/Opinion/Naser-Khames/20661283

المصدر: جريدة المدينة الاحد 13 جماد ثاني 1438هـ - 12 مارس 2017م

http://www.al-madina.com/article/513338